

Distr.  
LIMITED

A/C.1/47/L.24  
30 October 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون

اللجنة الأولى

البند ٦٢ (ب) من جدول الأعمال

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام الدورة  
الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية  
العامة : تدابير بناء الثقة على  
الصعيد الاقليمي

الاتحاد الروسي ، استراليا ، أفغانستان ، اكوادور ،  
المانيا ، أنتيغوا وبربودا ، اندونيسيا ، أوروغواي ،  
أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، ايطاليا ، بابوا  
غينيا الجديدة ، باكستان ، بربادوس ، بروني دار  
السلام ، بلغاريا ، بليز ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ،  
بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، البوسنة والهرسك ، بولندا ،  
بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ،  
تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، جامايكا ، جزر البهاما ، جزر  
سليمان ، جزر القمر ، جزر مارشال ، الجماهيرية العربية  
الليبية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، جمهورية كوريا ،  
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، جمهورية لاو  
الديمقراطية الشعبية ، جمهورية مولدوفا ، جيبوتي ،  
رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا  
(الغربية) ، سان فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كيتس  
ونيفيس ، سانت لوسيا ، سري لانكا ، السلغادور ،  
سلوفينيا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ،  
سورينام ، السويد ، سيراليون ، سيشيل ، شيلي ،  
الصين ، عمان ، غابون ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ،  
غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ،  
فانواتو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فيجي ، فييت  
نام ، قبرص ، الكامبيرون ، كرواتيا ، كمبوديا ، كندا ،  
كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ،

كينيا ، ليبريا ، ليسوتو ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ،  
 المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة المتحدة  
 لبريطانيا وأيرلندا الشمالية ، منغوليا ، موريتانيا ،  
 موريشيوس ، موزامبيق ، ميانمار ، ميكرونيزيا (ولايات -  
 المتحدة) ، ناميبيا ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ،  
 نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ،  
 هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن :  
 مشروع قرار

### معاهدة صداقة وتعاون في جنوب شرقي آسيا

#### إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة ومسؤوليتها الرئيسية في صيانة السلم والأمن الدوليين  
 وفقا لميثاقها ،

وإذ تشير أيضا إلى المبادئ العشرة التي اعتمدها المؤتمر الآسيوي الإفريقي الذي انعقد في  
 باندونغ في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٥٥ وإعلان رابطة أمم جنوب شرقي آسيا الموقع في بانكوك في  
 آب/أغسطس ١٩٦٧ والاعلان الصادر عن مؤتمر القمة الرابع لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا المنعقد في  
 سنغافورة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ ،

وإذ تلاحظ أن معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرقي آسيا ، التي وقعت في بالي في  
 ٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ وبدأ نفاذها في ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٦ بالنسبة لجمهورية اندونيسيا وماليزيا  
 وجمهورية الفلبين وجمهورية سنغافورة ومملكة تايلند وفي ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٤ بالنسبة لبروني دار  
 السلام ، قد سجلت في الأمم المتحدة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦ ،

وإذ تلاحظ أيضا أن بابوا غينيا الجديدة قد انضمت للمعاهدة في ٥ تموز/يوليه ١٩٨٩ وأن  
 جمهورية فييت نام الاشتراكية وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية قد انضمتا للمعاهدة في ٢٢ تموز/يوليه  
 ١٩٩٢ .

وإذ تلاحظ كذلك أن هدف المعاهدة هو تعزيز السلم المستمر والصداقة الدائمة والتعاون بين شعوب  
 جنوب شرق آسيا وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والتي تشمل ، في جملة أمور ، الاحترام المتبادل  
 لاستقلال جميع الدول وسيادتها وسلامتها الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية لجميع الدول وتسوية  
 الخلافات والمنازعات بالوسائل السلمية والإمتناع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ،

وإذ تدرك أن المعاهدة تتضمن أحكاما لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية تتفق مع ميثاق الأمم المتحدة ،

وإدراكا منها أن المعاهدة توفر أساسا قويا لبناء الثقة على الصعيد الاقليمي وللتعاون الاقليمي وأنها تتفق مع النداء الذي وجهه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المعنون "برنامج للسلم"<sup>(١)</sup> من أجل إقامة علاقات أوثق بين الأمم المتحدة والرابطات الاقليمية ،

تؤيد مقاصد ومبادئ معاهدة الصداقة والتعاون في جنوب شرقي آسيا وأحكامها المتعلقة بتسوية المنازعات الاقليمية بالوسائل السلمية والتعاون الاقليمي من أجل تحقيق السلم والصداقة بين شعوب جنوب شرقي آسيا ، وفقا لميثاق الأمم المتحدة ، التي تتفق مع الحالة الراهنة لتعزيز التعاون على الصعيدين الاقليمي والدولي .

- - - - -

---

(١) A/47/277 .